



قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل

رقم 37/26 بتاريخ 06 أبريل 2026

بإجراء مباريات لتوظيف متصرفين (02) من الدرجة الثانية وتقنيين (02) من الدرجة الثالثة والرابعة بقطاع التواصل

إن وزير الشباب والثقافة والتواصل؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 12-14 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) بخصوص تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 977.13 الصادر في 7 جمادى الأولى 1434 (19 مارس 2013) بتحديد قائمة الشهادات الوطنية غير المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة، والمسلمة من طرف الجامعات ومؤسسات التعليم والتكوين الأخرى التابعة للقطاع العام، المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى قرار وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 2570.13 الصادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات توظيف المتصرفين من الدرجتين الثانية والثالثة بوزارة الاتصال؛
- وعلى قرار وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 2572.13 الصادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات توظيف التقنيين من الدرجتين الثالثة والرابعة بوزارة الاتصال؛
- وعلى رسالة السيد رئيس الحكومة عدد 0339 بتاريخ 26 مارس 2026 بشأن تخصيص مناصب مالية محدثة بموجب قانون المالية لسنة 2025 لفائدة قطاع التواصل.

يقرر ما يلي

المادة الأولى: تنظم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع التواصل - يوم **17 مايو 2026** بالرباط مباراة لتوظيف متصرفين (02) من الدرجة الثانية وتقنيين (02) من الدرجة الثالثة والرابعة.

المادة الثانية: تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر بالنسبة للمتصرفين، و18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر بالنسبة للتقنيين، المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية والحاصلين على الشواهد العلمية التي تسمح بالتوظيف في درجات متصرف من الدرجة الثانية وتقني من الدرجة الثالثة والرابعة، وذلك في التخصصات التالية:

الدرجة	الشهادات والدبلومات المطلوبة	التخصص	عدد المناصب
متصرف من الدرجة الثانية	شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة المسلمة من طرف المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو على إحدى الشهادات المعادلة لها	إنتاج المحتوى السمعي البصري والرقمي	01
		التدبير المالي والمحاسباتي	01
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات المعادلة لها	التمتية المعلوماتية	01
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات المعادلة لها	كتابة المكتبيات	01

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في المباراة مع تحديد التخصص المتبارى في شأنه؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية؛
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم (مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة بالنسبة للشواهد الأجنبية)، مع الملاحظة بأنه بالنسبة للشواهد أو الدبلومات التي لا تتضمن التخصص فيجب أن ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من المؤسسة المانحة للشهادة أو الدبلوم يشار فيها إلى التخصص بكل وضوح، ولا يعتد بشهادة النجاح؛
- نسخة من السيرة الذاتية (cv) تحمل صورة المترشح، ورقم هاتفه وعنوانه الشخصي الدائم وبريده الإلكتروني؛
- بالنسبة للمترشحين الموظفين يتعين أن يكون طلب الترشيح مصحوبا بموافقة الإدارة التي ينتمون إليها مسلما وجوبا من طرف المصالح المكلفة بالموارد البشرية للإدارة المعنية.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح وجوبا عبر بوابة التشغيل العمومي <https://depot.emploi-public.ma> وذلك بعد تعبئة المعلومات الخاصة بالمرشح مع تحميل الوثائق المطلوبة، في أجل أقصاه يوم 23 ابريل 2026 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال (16h30)، ويعتبر التسجيل بهذه البوابة نهائيا وغير قابل للتعديل.

المادة الخامسة: ترفض طلبات الترشيح غير المسجلة إلكترونيا أو المسجلة دون تحميل الوثائق المطلوبة أو غير المستوفية لشروط الترشيح أو نقصها وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه.

المادة السادسة: تنشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا نتائج الاختبارات الكتابية والشفوية بالموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع التواصل - www.mjcc.gov.ma وعلى الموقع الإلكتروني www.emploi-public.ma وتعتبر بمثابة استدعاء للمترشحين المقبولين.
AHT

حرر بالرباط في:
06 ابريل 2026

محمد المهدي بنسعيد
وزير الشباب والثقافة والتواصل